الردعلى من أشترط النصيحة قبل الرد

الرد على من أشترط النصيحة قبل الرد



بقلم

أبى يحيى سامح بن محمد

الرد
على من اشترط النصيحة
قبل الرد

بقلم
أبي يحي
سامح ابن مُحمد ابن أحمد

النُصح سرا لا يكون إلا للإمام

فى مسند أحمد(٢ / ٩٤) ٩٧٧

قَالَ هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ لِعِيَاضِ بْنِ غَنْمٍ أَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا أَشَدَّهُمْ لِلنَّاسِ عَذَابًا فِي الدُّنْيَا فَقَالَ عِيَاضٌ لِهِشَامٍ قَدْ سَمِعْنَا مَا سَمِعْتَ وَرَأَيْنَا مَا رَأَيْتَ.

أَوَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِذِي سُلْطَانٍ فَلا يُبْدِ لَهُ عَلانِيَةً وَلَكِنْ لِيَأْخُذْ بِيَدِهِ فَيَخْلُوَ بِهِ فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَاكَ وَإِلا كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ لَهُ وَإِنَّكَ أَنْتَ يَا هِشَامُ لأَنْتَ الْجَرِيءُ إِذْ تَجْتَرِئُ عَلَى سُلْطَانِ اللهِ."

مسند أحمد مخرجا (٣٢/ ١٥٧)

١٩٤١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْحَشْرَجُ بْنُ نُبَاتَةَ الْعَبْسِيُّ كُوفِيٌّ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُمْهَانَ قَالَ: أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى وَهُوَ مَحْجُوبُ الْبَصَرِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، قَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمْهَانَ، قَالَ: فَمَا فَعَلَ وَالِدُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: قَتَلَتْهُ الْأَزَارِقَةُ، قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْأَزَارِقَةَ، لَعَنَ اللَّهُ الْأَزَارِقَةَ، حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَنَّهُمْ كِلَابُ النَّارِ» ، قَالَ: قُلْتُ: الْأَزَارِقَةُ وَحْدَهُمْ أَمِ الْخَوَارِجُ كُلُّهَا؟ قَالَ: «بَلِ الْخَوَارِجُ كُلُّهَا» . قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّ السُّلْطَانَ يَظْلِمُ النَّاسَ، وَيَفْعَلُ بِهِمْ، قَالَ: فَتَنَاوَلَ يَدِي فَغَمَزَهَا بِيَدِهِ غَمْزَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ قَالَ: «وَيْحَكَ يَا ابْنَ جُمْهَانَ عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ، عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ إِنْ كَانَ السُّلْطَانُ يَسْمَعُ مِنْكَ، فَأْتِهِ فِي بَيْتِهِ، فَأَخْبِرْهُ بِمَا تَعْلَمُ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْكَ، وَإِلَّا فَدَعْهُ، فَإِنَّكَ لَسْتَ بِأَعْلَمَ مِنْهُ»

سنن سعيد بن منصور (التفسير) ٢٢٧ - (٤ / ١٦٥٧)

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : آمُرُ إِمَامِي بِالْمَعْرُوفِ ؟ قَالَ : إِنْ خَشِيتَ أَنْ يَقْتُلَكَ فَلاَ ، فَإِنْ كُنْتَ وَلاَ بُدَّ فَاعِلاً فَفِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ ،وَزَادَ أَبُو عَوَانَةَ : وَلاَ تَغْتَبْ إِمَامَكَ ."

وفى صحيح البخاري (٩ / ٦٩)

قِيلَ لأُسَامَةَ أَلاَ تُكَلِّمُ هَذَا – يعنى عثمان - قَالَ قَدْ كَلَّمْتُهُ مَا دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَابًا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَفْتَحُهُ.."

لا يشترط الرجوع إلى المردود عليه قبل الرد

قال تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم "

ولا شك أن الخطاء إعتداء على الشرع فلما اعتدى علنا وجب الرد علنا .

وقال تعالى " وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتو الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه "

فلما كان الخطاء أمام الناس وجب الرد أمام الناس.

وقال صلى الله عليه وسلم من رأى منكم منكرا فليغيره...ولم يُفصل

وقال ابن عمر "إن لقيت هؤلاء فأخبرهم أنى برئ منهم وانهم بُرأء منى ولم يرجع إليهم رواه مسلم

خلق أفعال العباد للبخاري ت الفهيد (٢/ ١٦٨)

عن أَبِي الأَحْوَصِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَصَعَّدَ فِيَّ النَّظَرَ وَصَوَّبَ ، قُلْتُ : إِلاَمَ تَدْعُو وَعَمَّ تَنْهَى ؟ قَالَ : لاَ شَيْءَ إِلاَّ اللَّهَ وَالرَّحِمَ ، قَالَ : أَتَتْنِي رِسَالَةٌ مِنْ رَبِّي فَضِقْتُ بِهَا ذَرْعًا ، وَرَأَيْتُ أَنَّ النَّاسَ سَيُكَذِّبُونِي ، فَقِيلَ لِي : **لَتَفْعَلَنَّ أَوْ لَيُفْعَلَنَّ بِكَ**.

مسند أحمد (١٨/ ٥٤)

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ رَهْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِحَقٍّ إِذَا رَآهُ أَوْ شَهِدَهُ فَإِنَّهُ لَا يُقَرِّبُ مِنْ أَجَلٍ وَلَا يُبَاعِدُ مِنْ رِزْقٍ أَنْ يَقُولَ بِحَقٍّ أَوْ يُذَكِّرَ بِعَظِيمٍ."

فى صحيح مسلم (٣ / ١٢)برقم: ٢٠٤٧ -

عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ أَنَّ رَجُلاً خَطَبَ عِنْدَ النَّبِىِّ -صلى الله عليه وسلم- فَقَالَ مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- « بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ. قُلْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ »

قال النووي فى شرحه على مسلم (٣ / ٢٥٠)

قَالَ الْقَاضِي وَجَمَاعَة مِنْ الْعُلَمَاء :

إِنَّمَا أَنْكَرَ عَلَيْهِ لِتَشْرِيكِهِ فِي الضَّمِير الْمُقْتَضِي لِلتَّسْوِيَةِ ، وَأَمَرَهُ بِالْعَطْفِ تَعْظِيمًا لِلَّهِ تَعَالَى بِتَقْدِيمِ اِسْمه كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فِي الْحَدِيث الْآخَر : (لَا يَقُلْ أَحَدكُمْ مَا شَاءَ اللَّه وَشَاءَ فُلَان وَلَكِنْ لِيَقُلْ : مَا شَاءَ اللَّه ثُمَّ شَاءَ فُلَان ."

قلتُ:ولم ينصحه النبي صلى الله عليه وسلم سرا لأن الخطاء قد أُعلن به.

وفى صحيح البخاري (١٢ / ٣٨٥) و مسند أحمد (١ / ٤٤٧)

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّ سُبَيْعَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِخَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ ، فَقَالَ : كَأَنَّكِ تُحَدِّثِينَ نَفْسَكِ بِالْبَاءَةِ ؟ مَا لَكِ ذَلِكَ حَتَّى يَنْقَضِيَ أَبْعَدُ الأَجَلَيْنِ ، فَانْطَلَقَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْبَرَتْهُ بِمَا قَالَ أَبُو السَّنَابِلِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَذَبَ أَبُو السَّنَابِلِ ، إِذَا أَتَاكِ أَحَدٌ تَرْضَيْنَهُ ، فَائتِينِي بِهِ ، أَوْ قَالَ : فَ أَنْبِئِينِي - فَأَخْبَرَهَا أَنَّ عِدَّتَهَا قَدِ انْقَضَتْ."

ولم يبعث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى أبى السنابل ليبين له سرا، بل خطأه أما سبيعة.

وفى صحيح مسلم (١ / ١٧٩)

عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ بَلَغَ عَائِشَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَأْمُرُ النِّسَاءَ إِذَا اغْتَسَلْنَ أَنْ يَنْقُضْنَ رُءُوسَهُنَّ فَقَالَتْ يَا عَجَبًا لاِبْنِ عَمْرٍو هَذَا يَأْمُرُ النِّسَاءَ إِذَا اغْتَسَلْنَ أَنْ يَنْقُضْنَ رُءُوسَهُنَّ أَفَلاَ يَأْمُرُهُنَّ أَنْ يَحْلِقْنَ رُءُوسَهُنَّ لَقَدْ كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ وَلاَ أَزِيدُ عَلَى أَنْ أُفْرِغَ عَلَى رَأْسِى ثَلاَثَ إِفْرَاغَاتٍ."

ولم تبعث عائشة رضى الله عنها إلى عبدالله لتنصحه سرا أولا كما يقول ما لايعرف بل ردت عليه على الملاء.

وفى سنن أبي داود (١ / ٥٣٤)

عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ أَنَّ رَجُلاً مِنْ بَنِى كِنَانَةَ يُدْعَى الْمُخْدَجِىَّ سَمِعَ رَجُلاً بِالشَّامِ يُدْعَى أَبَا مُحَمَّدٍ يَقُولُ إِنَّ الْوِتْرَ وَاجِبٌ. قَالَ الْمُخْدَجِىُّ فَرُحْتُ إِلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ عُبَادَةُ كَذَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- يَقُولُ « خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ فَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ لَمْ يُضَيِّعْ مِنْهُنَّ شَيْئًا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِنَّ كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِنَّ فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ ».

ولم يبعث عُبادة إلى إبى محمد لينصحه سرا أولا بل كذبه على الملاء.

وعن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال سمعت النبي- صلى الله عليه وآله وسلم - يقول : لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنوكم إليها قال : فقام بلال بن عبد الله فقال : والله لنمنعهن ، قال فأقبل عليه عبد الله بن عمر فسبه سبا سيئا ما سمعته ! سب مثله قط ، وقال : أخبرك عن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - وتقول : لنمنعهن ! . أخرجه مسلم برقم (١ / ٣٢٧) ، والدا رمى (١ / ١١٧) بلفظ - فشتمه شتمة لم أره شتمها أحد قبله .

وعن سعيد بن جبير قال : قلت لابن عباس : إن نوفاً البكالي يزعم أن موسى صاحب الخضر ليس موسى بني إسرائيل ؟

فقال ابن عباس كذب عدو الله ! أخبرني أبى بن كعب قال : خطبنا رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - ، ثم ذكر موسى والخضر بشيء يدل على أن موسى صاحب الخضر . أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١/ ٣٥) ، ومسلم في صحيحه برقم (٢ / ٢٢٧) .فهذه الأحاديث وغيرها كثير لم تشترط أن ينصحه سرا أولا قبل الرد عليه.

وفى تاريخ ابن عساكر ترجمة ابن عون الأندلسي٣٧٨

"كان مُحتسبا على أهل البدع غليظا عليهم مُذلا لهم ...وإن عثر على مُنكر وشهد عليه عنده بانحراف عن السنة **نابذه وفضحه وأعلن بذكره والبراءة منه وعيره بذكر السوء فى المحافل."**

وقال ابن الجوزي فى مناقب الإمام أحمد (ص: ٢٥٣)

وقد كان الإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل لشدة تَمسكه بالسنة ونَهيه عن البدعة يتكلم في جَماعةٍ من الأخيار إذا صَدر منهم ما يخالف السنة، وكلامه ذلك محمول على النصيحة للدين."

وقال شيخ الإسلام فى مجموع الفتاوى (٢٨/ ٢١٧)

مَنْ فَعَلَ شَيْئًا مِنْ الْمُنْكَرَاتِ كَالْفَوَاحِشِ وَالْخَمْرِ وَالْعُدْوَانِ وَغَيْرِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَجِبُ الْإِنْكَارُ عَلَيْهِ بِحَسَبِ الْقُدْرَةِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ} فَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ مُتَسَتِّرًا بِذَلِكَ؛ وَلَيْسَ مُعْلِنًا لَهُ أُنْكِرَ عَلَيْهِ سِرًّا وَسُتِرَ عَلَيْهِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {مَنْ سَتَرَ عَبْدًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ} إلَّا أَنْ يَتَعَدَّى ضَرَرُهُ وَالْمُتَعَدِّي لَا بُدَّ مِنْ كَفِّ عُدْوَانِهِ وَإِذَا نَهَاهُ الْمَرْءُ سِرًّا فَلَمْ يَنْتَهِ فَعَلَ مَا يَنْكَفُّ بِهِ مِنْ هَجْرٍ وَغَيْرِهِ إذَا كَانَ ذَلِكَ أَنْفَعَ فِي الدِّينِ. **وَأَمَّا إذَا أَظْهَرَ الرَّجُلُ الْمُنْكَرَاتِ وَجَبَ الْإِنْكَارُ عَلَيْهِ عَلَانِيَةً وَلَم يَبْقَ لَهُ غَيْبَةٌ وَوَجَبَ أَنْ يُعَاقَبَ عَلَانِيَةً بِمَا يُرْدِعُهُ عَنْ ذَلِكَ مِنْ هَجْرٍ وَغَيْرِهِ فَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَلَا يُرَدُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ** إذَا كَانَ الْفَاعِلُ لِذَلِكَ مُتَمَكِّنًا مِنْ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ مَفْسَدَةٍ رَاجِحَةٍ. وَيَنْبَغِي لِأَهْلِ الْخَيْرِ وَالدِّينِ أَنْ يَهْجُرُوهُ مَيِّتًا كَمَا هَجَرُوهُ حَيًّا إذَا كَانَ فِي ذَلِكَ كَفٌّ لِأَمْثَالِهِ مِنْ الْمُجْرِمِينَ فَيَتْرُكُونَ تَشْيِيعَ جِنَازَتِهِ.."

وقال شيخ الإسلام فى مجموع الفتاوى - (١٥ / ٢٨٥)

الْمَعْصِيَةَ إذَا كَانَتْ ظَاهِرَةً كَانَتْ عُقُوبَتُهَا ظَاهِرَةً ؛ كَمَا جَاءَ فِي الْأَثَرِ : " مَنْ أَذْنَبَ سِرًّا فَلْيَتُبْ سِرًّا وَمَنْ أَذْنَبَ عَلَانِيَةً فَلْيَتُبْ عَلَانِيَةً " وَلَيْسَ مِنْ السَّتْرِ الَّذِي يُحِبُّهُ اللَّهُ تَعَالَى - كَمَا فِي الْحَدِيثِ : { مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ } - بَلْ ذَلِكَ إذَا سُتِرَ كَانَ ذَلِكَ إقْرَارًا لِمُنْكَرِ ظَاهِرٍ وَفِي الْحَدِيثِ { إنَّ الْخَطِيئَةَ إذَا خُفِيَتْ لَمْ تَضُرَّ إلَّا صَاحِبَهَا وَإِذَا أُعْلِنَتْ فَلَمْ تُنْكَرْ ضَرَّتْ الْعَامَّةَ } فَإِذَا أُعْلِنَتْ أُعْلِنَتْ عُقُوبَتُهَا بِحَسَبِ الْعَدْلِ الْمُمْكِنِ .وَلِهَذَا لَمْ يَكُنْ لِلْمُعْلِنِ بِالْبِدَعِ وَالْفُجُورِ غَيْبَةٌ كَمَا رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَغَيْرِهِ ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا أَعْلَنَ ذَلِكَ اسْتَحَقَّ عُقُوبَةَ الْمُسْلِمِينَ لَهُ وَأَدْنَى ذَلِكَ أَنْ يُذَمَّ عَلَيْهِ

لِيَنْزَجِرَ وَيَكُفَّ النَّاسُ عَنْهُ وَعَنْ مُخَالَطَتِهِ وَلَوْ لَمْ يُذَمَّ وَيُذْكَرْ بِمَا فِيهِ مِنْ الْفُجُورِ وَالْمَعْصِيَةِ أَوْ الْبِدْعَةِ لَاغْتَرَّ بِهِ النَّاسُ وَرُبَّمَا حَمَلَ بَعْضَهُمْ عَلَى أَنْ يَرْتَكِبَ مَا هُوَ عَلَيْهِ وَيَزْدَادَ أَيْضًا هُوَ جُرْأَةً وَفُجُورًا وَمَعَاصِيَ فَإِذَا ذُكِرَ بِمَا فِيهِ انْكَفَّ وَانْكَفَّ غَيْرُهُ عَنْ ذَلِكَ وَعَنْ صُحْبَتِهِ وَمُخَالَطَتِهِ قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ : { أَتَرْغَبُونَ عَنْ ذِكْرِ الْفَاجِرِ أُذْكُرُوهُ بِمَا فِيهِ كَيْ يَحْذَرُهُ النَّاسُ } وَقَدْ رُوِيَ مَرْفُوعًا و " الْفُجُورُ " اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ مُتَجَاهِرٍ بِمَعْصِيَةِ أَوْ كَلَامٍ قَبِيحٍ يَدُلُّ السَّامِعَ لَهُ عَلَى فُجُورِ قَلْبِ قَائِلِهِ . وَلِهَذَا كَانَ مُسْتَحِقًّا لِلْهَجْرِ إذَا أَعْلَنَ بِدْعَةً أَوْ مَعْصِيَةً أَوْ فُجُورًا أَوْ تَهَتُّكًا أَوْ مُخَالَطَةً لِمَنْ هَذَا حَالُهُ بِحَيْثُ لَا يُبَالِي بِطَعْنِ النَّاسِ عَلَيْهِ فَإِنَّهَجْرَهُ نَوْعُ تَعْزِيرٍ لَهُ فَإِذَا أَعْلَنَ السَّيِّئَات أُعِلْنَ هَجْرُهُ.."

وفى مجموع الفتاوى - (٢٣ / ٣٤٢)

فَإِنَّ الْخَطِيئَةَ إذَا خَفِيَتْ لَمْ تَضُرَّ إلَّا صَاحِبَهَا **وَلَكِنْ إذَا أُعْلِنَتْ فَلَمْ تُنْكَرْ ضَرَّتْ الْعَامَّةَ"**

وفى إقامة الدليل على إبطال التحليل - (٣ / ٣٨٣)

مَأْثُورٌ عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ أَتَرْغَبُونَ عَنْ ذَلِكَ الْفَاجِرِ ؟ أُذْكُرُوهُ بِمَا فِيهِ يَحْذَرْهُ النَّاسُ . وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : { مَنْ أَلْقَى جِلْبَابَ الْحَيَاءِ فَلَا غِيبَةَ لَهُ } وَهَذَانِ النَّوْعَانِ يَجُوزُ فِيهِمَا الْغِيبَةُ بِلَا نِزَاعٍ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ . أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ مُظْهِرًا لِلْفُجُورِ مِثْلَ : الظُّلْمِ ، وَالْفَوَاحِشِ ، وَالْبِدَعِ الْمُخَالِفَةِ السُّنَّةَ ، فَإِذَا أَظْهَرَ الْمُنْكَرَ وَجَبَ الْإِنْكَارُ عَلَيْهِ بِحَسَبِ الْقُدْرَةِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : { مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِيع فَبِقَلْبِهِ ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ } رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَفِي الْمُسْنَدِ ، وَالسُّنَنِ : عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ، إنَّكُمْ تَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ وَتَقْرَءُونَ هَذِهِ الْآيَةَ وَتَضَعُونَهَا عَلَى غَيْرِ مَوَاضِعِهَا { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إذَا اهْتَدَيْتُمْ } وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : { إنَّ النَّاسَ إذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ وَلَمْ يُغَيِّرُوهُ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمْ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ ، فَمَنْ أَظْهَرَ الْمُنْكَرَ وَجَبَ عَلَيْهِ الْإِنْكَارُ ، وَأَنْ يُهْجَرَ وَيُذَمَّ عَلَى ذَلِكَ } فَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِمْ " مَنْ أَلْقَى جِلْبَابَ الْحَيَاءِ فَلَا غِيبَةَ لَهُ " ، بِخِلَافِ مَنْ كَانَ مُسْتَتِرًا بِذَنْبِهِ مُسْتَخْفِيًا ، فَإِنَّ هَذَا يُسْتَرُ عَلَيْهِ لَكِنْ يُنْصَحُ سِرًّا وَيَهْجُرُهُ مَنْ عَرَفَ حَتَّى يَتُوبَ وَيَذْكُرَ . وَأَمْرَهُ عَلَى وَجْهِ النَّصِيحَةِ ."

وقال شيخ الإسلام فى الرد على الشاذلي (ص: ١٩٠)

ولولا ما أوجبه الله نصيحةً للخلق ببيان الحق لمَا كان إلى بيان كلام هذا وأمثاله حاجة ولكنْ كثيرٌ من الناس يأخذون الكلام الذي لا يعلمون ما اشتمل عليه من الباطل فيقتدون بما فيه اعتقادًا وعملاً ويَدْعُون الناسَ إلى ذلك."

قال الشاطبى الاعتصام (٢/ ١٠١) وهو يُبين سبب رواج البدع

أن يعمل بها العوام وتشيع فيهم وتظهر فلا ينكرها الخواص ولا يرفعون لها رءوسهم قادرون على الإنكار فلم يفعلوا فالعامى من شانه إذا رأى امرا يجهل حكمه يعمل العامل به فلا ينكر عليه اعتقد أنه جائز وانه حسن أو انه مشروع بخلاف ما إذا أنكر عليه فإنه يعتقد انه عيب أو انه غير مشروع أو أنه ليس من فعل المسلمن ، هذا امر يلزم من ليس بعالم بالشريعة لأن مستنده الخواص والعلماء في الجائز مع غير الجائز

فإذا عُدم الإنكار ممن شأنه الإنكار مع ظهور العمل وانتشاره وعدم خوف المنكر ووجود القدرة عليه فلم يفعل دل عند العوام على انه فعل جائز لا حرج فيه فنشأ فيه هذا الإعتقاد الفاسد بتأويل يقنع بمثله من العوام فصارت المخالفة بدعة ...وقد ثبت في الاصول أن العالم في الناس قائم مقام النبى عليه الصلاة والسلام والعلماء ورثة الأنبياء فكما أن النبى صلى الله عليه وسم يدل على الأحكام بقوله وفعله وإقراره كذلك وارثه يدل على الاحكام بقوله وفعله وإقراره واعتبر ذلك ببعض ما أحدث في المساجد من الأمور المنهى عنها فلم ينكرها العلماء أو عملوا بها فصارت بعد سننا ومشروعات كزيادتهم مع الأذان اصبح ولله الحمد والوضوء للصلاة و تأهبوا ودعاء المؤذنين بالليل في الصوامع وربما احتجوا ذلك بعض الناس بما وضع في نوازل ابن سهل غفلة عما عليه فيه وقد قيدنا في ذلك جزءا مفردا فمن أراد الشفاء في المسألة فعليه به وبالله التوفيق

وإليك بعض أقوال أهل العلم المُحدثين فى ذلك:

سُئِل الشيخ الألباني رحمه الله تعالى السؤال الآتي [شريط الموازنة في النقد/ الوجه الأول من سلسلة الهدى والنور رقم ٦٣٨]: قول بعضهم أو اشتراط بعضهم بمعنى أصح؛ أنه في حالة الردود لا بد قبل أن يُطبع الرد إيصال نسخة إلى المردود عليه حتى ينظر فيها؛ ويقول إنَّ هذا من منهج السلف؟

فكان جوابه: ((هذا ليس شرطاً؛ لكن إن تيسَّر وكان يُرجى من هذا الأسلوب التقارب بدون تشهير القضية بين الناس فهذا لا شك أنه أمر جيد، أما أولاً أن نجعله شرطاً، وثانياً أن نجعله شرطاً عاماً **فهذا ليس من الحكمة في شيء إطلاقاً!."**

الشيخ ابن باز رحمه الله تعالى:

وسُئِلَ الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله تعالى السؤال الآتي [مجلة الإصلاح/ العدد (٢٤١-١٧) بتاريخ ١٩٩٣/٦/٢٣]: متى حفظكم الله تكون النصيحة سراً ومتى تكون علناً؟

فكان جوابه: ((يعمل الناصح بما هو الأصلح، إذا رأى أنها سراً أنفع نَصَحَ سراً، إذا رأى أنها في العلن أنفع فعل؛ لكن إذا كان الذنب سراً لا تكون النصيحة إلا سراً؛ إذا كان يعلم من أخيه

ذنباً سراً ينصحه سراً لا يفضحه، ينصحه بينه وبينه، أما إذا كان الذنب معلناً يراه الناس مثلاً في المجلس قام واحد بشرب الخمر **ينكر عليه** أو قام واحد يدعو إلى شرب الخمر وهو حاضر أو إلى الربا يقول: يا أخي لا يجوز هذا، أما ذنب تعلمه من أخيك تعلم أنَّ أخاك يشرب الخمر أو تعلم أنه يتعاطى الربا تنصحه بينك وبينه سراً تقول: يا أخي بلغني كذا .. تنصحه، **أما إذا فعل المنكر علانية في المجلس وأنت تشاهد المنكر أو شاهده الناس تنكر عليه، إذا سَكتَّ معناه أنك أقرَّيت الباطل،** فإذا كُنَّا في مجلس ظهر فيه شرب الخمر تنكره إن استطعت، وكذلك ظهر فيه منكر آخر من الغيبة تقول: يا إخواني ترى ما تجوز الغيبة أو ما أشبهه من المعاصي الظاهرة ، إذا كان عندك علم تنكرها لأنَّ هذا منكر ظاهر لا تسكت عليه من باب إظهار الحق والدعوة إليه))

وسُئل رحمه الله أيضاً [مجموع فتاوى العلامة عبدالعزيز بن باز رحمه الله ٢٧٢/٦]: التعاون بالجهر أفضل أم بالسر؟

فأجاب: ((التعاون يكون بالسر ويكون بالجهر، **والأصل أنه بالجهر حتى يعلم السامع ما يقال ويستفيد،** فالتعاون والإرشاد نصيحة جهرية للمجتمع هذا هو الأصل؛ إلا إذا اقتضت المصلحة الشرعية عدم الجهر خوفاً من الشر من بعض الناس؛ لأنه لو نصح أو وجَّه جهراً قد لا يقبل وقد يتكبَّر، فالنصيحة سراً مطلوبة حينئذ.

والناصح والموجِّه والمرشد يتحرى ما هو الأصلح، فإذا كانت النصيحة والدعوة والإعانة على الخير جهراً تنفع الحاضرين وتعم بها المصلحة فعل ذلك، وإذا كانت المصلحة تقتضي أن يكون التناصح في حالة السر فعل ذلك؛ لأنَّ المقصود حصول الخير والنفع للمنصوح وللمجتمع، فالوسيلة المؤدية إلى ذلك هي المطلوبة سواء كانت سرية أو جهرية، والناصح والداعي إلى الله كالطبيب يتحرى الوقت المناسب والكمية والكيفية المناسبة، فهكذا يكون الداعي إلى الله والناصح لعباده يتحرى ما هو الأنسب، وما هو الأصلح، وما هو الأقرب للنفع)).

وقال العلامة الفوزان فى إتحاف القارئ ١١٤/١

"الذى خرج عن الحق مُتعمدا لا يجوز السكوت عنه بل **يجب أن يُكشف أمره ويفضح خزيه حتى يحذره الناس.."**

الشيخ ربيع بن هادي حفظه الله تعالى:

سُئل الشيخ ربيع حفظه الله [شريط "لقاء مع الشيخ ربيع ١٤٢٢هـ"

السؤال (٥)]: شيخنا من الأمور التي صارت تروج وصارت عطفاً على السلفيين؛ هي أقوام يدعون وجوب النصيحة قبل التحذير، فهل من قول منكم شيخنا في هذا الباب؟

فكان جوابه: ((أجبتُ على هذا السؤال سلفاً بارك الله فيك، **وهذه الأصناف ابتلينا بها**، فتجد يشيع الأباطيل والأكاذيب والافتراءات على الآخرين بالأعيان وبالعموم، وإذا وجِّهت له نصيحة أو نقد أو شيء قال:

لماذا ما حذروني؟ ولماذا ما نصحوني؟ ولماذا ما بينوا لي؟ علل فاسدة.

نحن نطلب من هؤلاء أن يتوبوا إلى الله، وأن يرجعوا إلى الحق بكل أدب وتواضع، وأن يتركوا مثل هذه التعاليل.هب أنَّ هذا أخطأ وما تكلَّم، وما نصحك، ارجع إلى الحق وبعدها عاتبه، أما تشيع في الناس وتتمادى في باطلك وفي أخطائك وتقول: لم يفعلوا، وفعلوا، هذا كلام فارغ، على المؤمن أن يرجع إلى الله تبارك وتعالى، ويقبل النصيحة الخفية والواضحة. أنت تنشر أخطاءك في الكتب وفي الأشرطة و... و... إلى آخره، لو كنتَ تخفي أخطاءك وتعملها في الظلام بينك وبين الله، واكتشف هذا الإنسان ينصحك بينك وبينه، وأما وأنت تنشر أقوالك وأفعالك في العالم، ثم يأتي مسلم وينشر يعني يرد عليك، هذا ليس فيه شيء، اتركوا هذه التعليلات من كثير من أهل الباطل الذين مردوا على الباطل و العناد)).

وقال الشيخ ربيع فى الفتاوى ٢٢٤/١١ فى رده على عدنان عرعور

"وهذه القاعدة نتناصح ولا نتفاضح لا يبعد انها أُخذت من القاعدة الذهبية نتعاون فيما اتفقنا عليه ويعذر بعضنا بعضا فيما اختلفنا."

وقال العلامة ربيع فى "جناية أبى الحسن على الأصول السلفية " ٤٣،٤٤

"أبو الحسن يسير على طريقة القُطبيين وعدنان عرور وغيرهم من الطعن فى من ينتقدوه بحق ، بأنهم يتدخلون فى النيات والضمائر وأنهم أهل تشهير وحقد وبغض وهو يُكثر من هذا وهذا **من الإرهاب الفكري** الذى يستخدمونه ضد أهل الحق ومن يأمر بالمعروف والنهى عن المُنكر"

يقول العلامة أحمد النجمي:

"الخطأ الذى يقال أو يُفعل على رؤوس الملاء فيجب أن يُبين على رؤوس الملاء هذا مُقتضى النصيحة لعامة المُسلمين فإن كانت النصيحة عندكم مرفوضة فقولوا ، وإن كنتم ترون أن النصيحة تشهير وتحبون أن نحابيكم على الأخطاء ونسكت فقولوا وكما قال أحمد لو سكتوا سكتنا."

الشيخ عبيد الجابري حفظه الله تعالى:

سُئل الشيخ عبيد الجابري حفظه الله [محاضرة "من أسباب محبة الله للعبد" ضمن اللقاءات السلفية القطرية بتاريخ ٢٠١١/١٢/١٤]: هذا سؤال عن كيفيه النصيحة للمخطئ؛ هل يشترط فيها الملازمة له والمداومة على لقائه والجلوس معه؟

فكان جوابه: ((النصيحة لها حالتان:

الأولى: أن يكون الأمر في نفس المنصوح؛ فهذا يُنصح سراً؛ فيما بينك وبينه، واجتهد في نصحه وبيِّن له، وتابع مادمت ترى منه ليناً وميلاً وحسن إصغاء، فألِن له الخطاب، واجتهد له، وبيِّن له أنك تريد نصحه.

الثانيه: أن تكون المعصية علنية؛ فهذه المعصية العلنية هي التي يجب التوبة، أو سارق وأنه يضر بالناس، عاصي يضر الناس بدينهم أو دنياهم؛ فهذا يحذَّر منه حتى يكون الناس على بينة منه؛ إلا ولي الأمر فإنه ينُصح سراً، وهذه المسأله قد بسطناها في كثير من المواطن.

أحياناً يكون الخطأ بدعة، المخالفة بدعية، وقد طار بها الناسُ وشاعت وانتشرت؛ فهذه لا بد من الرد عليها بالدليل الذي يكشف حالها ويبين أنها بدعة مخالفة لسنة النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا عليه الأئمة من الصحابه ومن بعدهم إلى اليوم، أئمة الإسلام على هذا، **حتى يقلعها من الرد العلني،** حتى يقلعها من أذهان الناس، ويبين الحق لطالب الحق. أما إنْ كانت البدعة في نفس الإنسان لا يدعو إليها ولا يقررها ولا ينشرها فينُصح في نفسه؛ نعم، فالمسأله فيها تفصيل)).

فضيلة الشيخ عبدا الله البخاري:هل النصح شرط قبل التحذير من الشخص إذا ما وقع منه خطأ؟ نقول بارك الله فيك القاعدة الشرعية أن الخطاء مردود على قائله لأن ما من أحد إلا ورآد ومردود عليه إلا رسول الله فلابد وأن نعظم الحق ، يبقى النًصح له . وهذا الخطاء له حالتان :

خطاء مستور غير ظاهر لاشك أن هذا النصح له أولى ، لكن لا يعنى ذلك أن العبارة لا تُرد بل تُرد حتى تُعلم لأنها قد تنتشر فهنا النصح له أولى .الحالة الثانية أن الخطاء قد ظهر وتوسع وذهب ، **فهنا يجب وجوبا** على من علم الحق أن يرد الباطل وأن يرد على قائله لأن الله أمرنا أن نقول الحق ، وأمرنا ألا نكتم الحق ، فإذا كان الأمر كذلك ، بقى مسألة النصح هذه مسألة فُضلة أنك تنصح له ، عندنا خطاء واجب بيانه ، وعندنا نصح من الأفضل أن نقوم به ، فعندنا عمل فاضل وعندنا عمل واجب لا نغطى الفاضل لنسقط الواجب فالبعض يستخدم هذا العمل الفاضل لإسقاط الواجب مع انتشار الخطاء هذا غلط يقول قتادة إن الرجل إذا ابتدع بدعة **يجب أن تُذكر حتى تُحذر** ، فلابد من بيان الحق والأنبياء جميعا جاؤ لبيان الحق "أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت" وكلمة التوحيد ليست نفيا مُطلقا ولا إثباتا مُطلقا ففيها نفي وإثبات ، فيها بيان الحق والرد على الباطل ..هذا المُخطئ يُترفق معه إن كان سُنيا فإن عاند بُين أمره ، الإمام علي ابن المدينى ضعف أباه ، وأبوداود ضعف ابنه فلا مُحاباة احدا ولو كان أقرب قريب ..وأحب وأبرد إلى قلوبنا أن يرجع الإنسان إلى الحق فليس بيننا وبين الحق عداء ولكن الاستمرار على الباطل يجب الحذر منه.

***وقال فضيلة الشيخ محمد بن عمر بن سالم بازمول** في سلسلة الرسائل المنهجية المجموعة الثانية "رسالة الفاظ موهمة" ص ٣٤٠ :٣٥٥

ومن العبارات الموهمة " قول بعضهم **:"اسقاط الرموز امر صعب"**

هكذا يبرر بعض الناس موقفه من البدع وأهلها ؛فاذا ما جاءت بدعة من أحد الناس ممن له نصيب في الشهرة امتنع عن فضحه ببدعته والتحذير منه ، مبررا موقفه بأن الرموز صعب أن يسقطوا، وهذا تبريرباطل من وجوه؛ منها :

الوجه الأول:أن الرجال يعرفون بالحق ولا يعرف الحق بالرجال ،اعرف الحق تعرف أهله فهذا الرجل خالف الحق ووافق أهل البدع والأهواء وقال بمقولتهم فالحق ليس معه وينبغي التحذير مما معه من الباطل .

الوجه الثاني :أن الواجب الكفائي من النصيحة والأمر بالمعروف يحتم **اشهاره ببدعته** تحذيرا ونصيحة للمسلمين حتى لا يقعوا فيما وقعوا فيه من الباطل.

الوجه الثالث:أن الحق فوق كل أحد ومن الكلمات المشهورة في ذلك :**"**فلان حبيب إلى قلبى ولكن الحق احب إلي منه"فأنت حينما تعتمد فلانا وتسكت عن بدعته جعلته مقدما على الحق ورفعته عليه وماذا بعد الحق إلا الضلال ؟!**إ**فأنت بهذا حعلت الشخص الذي وصفته بالرمز مقدما على الحق فوقعت في الضلال .

الوجه الرابع :أن هذا خلاف منهج السلف الصالح الذين تكلموا في أناس هم بمقاييس عصرنا من العلماء الكبار ،ومع ذلك إن صدر منهم ما يخالف ما عليه السلف الصالح انكروا عليهم ونسبوا الى البدعة التي وقعوا فيها تحذيرا ونصيحة .

الوجه الخامس :تطبيق هذه العبارة يخالف صراحة المنهج الذي قرره السلف في اخذ العلم :"ان هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم "فما بالك برجل يؤخذ عنه الحديث والتفسير والعقيدة والفقه،هل يسكت عما معه من البدعة بدعوى ان الكلام في الرموز صعب او يتكلم فيه وفي بدعته ويشهر امره تحذيرا ونصيحة حتى لا يغتر الناس به وببدعته ؟ لاشك أن الواجب هو البيان والا وسكوتك عن بيان الحالة تدليس وتلبيس على المسلمين ولعلك تكون سببا فيما يبثه بين الناس من بدعة وضلالة بهذا الموقف .

الوجه السادس: أن حقيقة هذه العبارة هي تطبيق لمنهج الموازنات وهو منهج باطل يضيع ويميع الدين وما يكون الحق واضحاً جلياً بل فيه إماتة للحق وضياع لأهله إلا أن يشاء الله.

الوجه السابع:هذه العبارة فيها تحزب وولاء وبراء لهذا الذي وصف بأنه رمز جعل هو الأصل للولاء والبراء بدلاً من الحق وهذه من صفات أصحاب السبل الشيطانية الذين يدعون أصحابها الى النار

الوجه الثامن :ان هذه العبارة خروج عن منهج السلف فما سمعنا هذة العبارة تقال في حق أحد من أئمة السلف وكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف .

الوجه التاسع:ثم ما ضابط الرمز عندك ؟كيف صار هذا الرجل عندك من الرموز؟ ومن الذي صرح لك أوله أن يكون رمزاً؟يأ أخي رحم الله رجلا عرف قدر نفسه وفي الحديث الصحيح :عن عياض بن حمار اخي بني مجاشع ،قال":قام فينا رسول الله ذات يوم خطيبا فقال"إن الله امرني....وإن الله أوحى إلي أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد ولا يبغي أحد على أحد"

الوجه العاشر : إسقاط الرجل أو رفعته أمر بيد الله يصرفه كيف يشاء ليس من شأنك ؛أد أنت الواجب الذي عليك من بيان الحق وانكار المنكر وتحذير الناس من بدعته، فإن قَبِلَ وتواضع للحق ورجع وتاب وأناب فإن الله سبحانه سيرفعه –ان شاء سبحانه -؛ فأن من تواضع لله رفعه وان بغي واعتدى فهذا رجل من أهل البدع فكيف يتباكى عليه وعلى إسقاطه ،سبحان الله.

ومن العبارات الموهمة قول بعضهم "هذا الشيخ ليس من العلماء الكبار"

هذه الكلمة يرددها بعض الناس إذا اراد ان يرد كلاما قاله أحد المشايخ أو إذا أراد أن يصرف احداًعن السماع لهذا الشيخ أو الأخذ منه ؛ خاصة فيما هو من باب إنكار المنكر والتحذير من البدع والتنبيه على الخطأ؟.

وهذا من الخطأ الذي هو **من نفثات الشيطان** ليصرف عن السماع للحق أوقبوله وهي كلمات مردودة من وجوه:

منها: أن الأصل أن لا يرد الكلام بالأشخاص بل يقبل الحق ويرد بحسب موافقتة للحق ومخالفته له فإن وافق الحق قبلناه وإن خالف الحق رددناه أما أن يرد الكلام على قائله لمجرد أن قائله ليس من العلماء الكبار فلا؛ لمخالفته **الأصل وهو أن الحق لا يعرف بالرجال .**

ومنها:أن كون القائل من العلماء الكبار لا يعني أن كل كلامه حق،وكذا كونه من المشايخ الذين لم يصلوا إلى درجة العلماء الكبار لا يعني أن كل كلامه باطل ، وكما جاء عن الأمام مالك رحمه الله :"ما منا إلا راد ومردود إلا صاحب هذا القبر "فعاد الأمر إلى النظر في دليل هذا القائل ومدى موافقته للحق او مخالفته.

ومنها :أن هذه الكلمة فيها تزهيد للناس في العلماءوتضييع لحقهم ما دام العالم غير معروف عندهم أو ليست لهم به عناية أو ليس له شهرة ،

ومنها: أن هذه الكلمة فيها إساءة أدب في حق العلماء والواجب حفظ حقوقهم واعتبار ما ظهر من حالهم بحسب الكتاب والسنة وما كان عليه السلف الصالح.

ومنها: أن هذة الكلمة **أصبحت من معاول الهدم عند أهل البدع** يردون بها كلام أهل السنة والجماعة فكل عالم يحذر من بدعة يقعون فيها أو من خطأ يتجاوزون فيه يدفع كلامه ويحذر منه بأنه ليس من العلماء الكبار فينبغي مخالفة أهل البدع والحذر من مناهجهم التي يحاربون بها الحق واهله.

ومنها:أن معنى الكلام أنه لاحق في إنكار الخطأ الذي يقع فيه هؤلاء الذين يسمون بالدعاة أفراداً أو جماعات الا لمن كان عندهم من العلماء الكبار وهذا غير صحيح يخالف عموم قول الرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه "من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فأن لم يستطع فبلسانة فأن لم يسطتع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان"

ومنها: أن الله عزوجل إنما أمر بالرجوع إلى أهل العلم بالكتاب والسنة(أهل الذكر)ولم يشترط ان يكون من المشهورين أو من العلماء الكبارفقال تعالى{ وما أرسلنا من قبلك إلا رجالاً نوحي

اليهم فسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون بالبينات والزبر وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم ولعلهم يتفكرون }النحل ٤٣_٤٤

ومنها: أن العالم حين يذكر لك بدعة أوخطأ وقع فيه هذا الرجل أو ذاك فإنه يخبرك عن حاله وخبر الثقة مقبول الأ أن يعارضه خبر مثله ولا يشترط في ذلك أن يكون الرجل من العلماء المشهورين أويكون من العلماء الكبار اذ هذا لم يذكره الأئمة في شرط قبول الخبر **فالقول به خروج عما قرره اهل العلم .**

ومنها:إذا وقع حال قائل هذه الكلمة يدل على أنه يريد فقط تقرير البدعة و ترك إنكارها لأنك حتى لو جئت له بكلام أهل العلم الكبارفي رد هذه البدعة أو هذه المقالة الباطلة أو في توضيح خطأ هذا الرجل أو ذاك؛لرده أيضا ولكن بمقولة اخرى كأن يقول:

يا أخي هذا الشيخ يؤثر فيه الذين حوله.

أو: يا اخي لا تفتشوا عن عقائد النا س و أخطائهم .

أو:يا أخي إسقاط الرموز أمر ليس بالهين.

أو: أنا لست ملزماً بكلام الشيخ.

أو نحو هذه العبارات ؛ والنتيجة أن يستمر الباطل وتستمر الدعوة إلي هذا الشخص وبدعته ويمرر دعاة الباطل ويلمعون على حساب السنة وأهلها ويغرر بالناس فيعود أهل الحق لا يعرفهم الناس فلا يطلبون ما معهم من الحق فلا يعرف الناس السنة ويعود المعروف منكراً والمنكر معروفاً فلا حول ولا قوة الا بالله وانا لله وانا اليه راجعون"

ويقول العلامة الفوزان فى رسائل دعوية ومنهجية ص٩٤

"ولاننتازل عن شئ من الحق إرضاء للمخالف فإن هذه من المداهنة ودوا لو تدهن فيدهنون القلم: ٩

وما رواه اللالكائي في شرح اصول اعتقاد اهل السنة (٧٣٨/٢):"عن عاصم الأحول انه قال جلست إلى قتادة فذكر عمرو بن عبيد فيه فقلت:يا أبا الخطاب: إنى ارى العلماء يقع بعضهم على بعض؟!!قال :يأحول ولا تدري ان الرجل اذا ابتدع بدعة فينبغي لها ان تذكر حتى تعلم".

قال الدارميُ فى "نقض الدارمي على المريسي ص ٢٥٩ .فحين رأينا ذلك منهم، رأينا أن نبين من مذاهبهم رسومًا من الكتاب والسنة وكلام العلماء ما يستدل بها أهل الغفلة من الناس على سوء مذهبهم فيحذروهم على أنفسهم وعلى أولادهم وأهليهم ويجتهدوا في الرد عليهم، محتسبين منافحين عن دين الله تعالى طالبين به ما عند الله"

وقال أيضاً"كنا نرى السكوت عن هذا قبل أن يخوض فيه هؤلاء، فلما أظهروه لم نجد بدًا من مخالفتهم والرد عليهم."

يقول ابن قدامة فى تحريم النظر في كتب الكلام (ص: ٣٥)

"وَهَذَا الرجل- يقصد ابن عقيل الحنبلي- قد صنف فِي نفي تَأْوِيل الصِّفَات وَالرَّدّ على متأولها جُزْءا مُفردا وصنف فِي الْحَرْف وَالصَّوْت جُزْءا مُفردا وصنف كتاب الِانْتِصَار للسّنة وَغَيرهَا من الْكتب وملأها من السّنة وَالرَّدّ على المبتدعة.

فَإِن كَانَ يظْهر ذَلِك ويبطن هَذَا ويعتقده فَهُوَ زنديق فَكيف يجوز أَن يحْتَج مُحْتَج بمقالته أَو يرضى لنَفسِهِ بِمثل حَاله أَو يضل بضلالته ونعوذ بِاللَّه تَعَالَى وَلَا يظنّ بِهِ هَذَا وَلَكِن لما علمت مِنْهُ حالتان حَالَة بِدعَة وَحَالَة تَوْبَة نسبنا كل مَا وجد من كَلَامه من الْبدع إِلَى حَالَة الْبِدْعَة لَا غير.

وَمَا عادتي ذكر معائب أَصْحَابنَا وإنني لأحب ستر عَوْرَاتهمْ وَلَكِن وَجب بَيَان حَال هَذَا الرجل حِين اغْترَّ بمقالته قوم واقتدى ببدعته طَائِفَة من أَصْحَابنَا وشككهم فِي اعْتِقَادهم حسن ظنهم فِيهِ واعتقادهم أَنه من جملَة دعاة السّنة فَوَجَبَ حِينَئِذٍ كشف حَاله وَإِزَالَة حسن ظنهم فِيهِ ليزول عَنْهُم اغترارهم بقوله وينحسم الدَّاء بحسم سَببه فَإِن الشَّيْء يَزُول من حَيْثُ ثَبت وَبِاللَّهِ التَّوْفِيق والمعونة ونسأل الله تَعَالَى أَن يثبتنا على الْإِسْلَام وَالسّنة.

وفى البدع لابن وضاح (١/ ٢٨)

٧ - وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ وَضَّاحٍ، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ أَنَّ أَسَدَ بْنَ مُوسَى كَتَبَ إِلَى أَسَدِ بْنِ الْفُرَاتِ: [ص:٢٩] " اعْلَمْ أَيْ أَخِي أَنَّمَا حَمَلَنِي عَلَى الْكِتَابِ إِلَيْكَ مَا ذَكَرَ أَهْلُ بِلَادِكَ مِنْ صَالِحِ مَا أَعْطَاكَ

اللَّهُ مِنْ إِنْصَافِكَ النَّاسَ وَحُسْنِ حَالِكَ مِمَّا أَظْهَرْتَ مِنَ السُّنَّةِ ، وَعَيْبِكَ لِأَهْلِ الْبِدْعَةِ ، وَكَثْرَةِ ذِكْرِكَ لَهُمْ ، وَطَعْنِكَ عَلَيْهِمْ ، فَقَمَعَهُمُ اللَّهُ بِكَ ، وَشَدَّ بِكَ ظَهْرَ أَهْلِ السُّنَّةِ ، وَقَوَّاكَ عَلَيْهِمْ بِإِظْهَارِ عَيْبِهِمْ وَالطَّعْنِ عَلَيْهِمْ ، فَأَذَلَّهُمُ اللَّهُ بِذَلِكَ ، وَصَارُوا بِبِدْعَتِهِمْ مُسْتَتِرِينَ ، فَأَبْشِرْ أَيْ أَخِي بِثَوَابِ ذَلِكَ ، وَاعْتَدَّ بِهِ أَفْضَلَ حَسَنَاتِكَ مِنَ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ وَالْجِهَادِ ، وَأَيْنَ تَقَعُ هَذِهِ الْأَعْمَالُ مِنْ إِقَامَةِ كِتَابِ اللَّهِ وَإِحْيَاءِ سُنَّةِ رَسُولِهِ؟ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحْيَا شَيْئًا مِنْ سُنَّتِي كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ» وَضَمَّ بَيْنَ أُصْبُعَيْهِ ، وَقَالَ: «أَيُّمَا دَاعٍ دَعَا إِلَى هَذَا فَاتُّبِعَ عَلَيْهِ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ تَبِعَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» ، [ص:٣٠] فَمَنْ يُدْرِكُ أَجْرَ هَذَا بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ؟ وَذُكِرَ أَيْضًا أَنَّ لِلَّهِ عِنْدَ كُلِّ بِدْعَةٍ كِيدَ بِهَا الْإِسْلَامُ وَلِيًّا لِلَّهِ يَذُبُّ عَنْهَا ، وَيَنْطِقُ بِعَلَامَاتِهَا ، فَاغْتَنِمْ يَا أَخِي هَذَا الْفَضْلَ ، وَكُنْ مِنْ أَهْلِهِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِمُعَاذٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ وَأَوْصَاهُ وَقَالَ: «لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ كَذَا وَكَذَا» [ص:٣١] ، وَأَعْظَمَ الْقَوْلَ فِيهِ ، فَاغْتَنِمْ ذَلِكَ ، وَادْعُ إِلَى السُّنَّةِ حَتَّى يَكُونَ لَكَ فِي ذَلِكَ أُلْفَةٌ وَجَمَاعَةٌ يَقُومُونَ مَقَامَكَ إِنْ حَدَثَ بِكَ حَدَثٌ؛ فَيَكُونُونَ أَئِمَّةً بَعْدَكَ ، فَيَكُونُ لَكَ ثَوَابُ ذَلِكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كَمَا جَاءَ الْأَثَرُ ، فَاعْمَلْ عَلَى بَصِيرَةٍ وَنِيَّةٍ وَحِسْبَةٍ؛ فَيَرُدَّ اللَّهُ بِكَ الْمُبْتَدِعَ الْمَفْتُونَ الزَّائِغَ الْحَائِرَ ، فَتَكُونَ خَلَفًا مِنْ نَبِيِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَإِنَّكَ لَنْ تَلْقَى اللَّهَ بِعَمَلٍ يُشْبِهُهُ ، وَإِيَاكَ أَنْ يَكُونَ لَكَ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ أَخٌ ، أَوْ جَلِيسٌ ، أَوْ صَاحِبٌ؛ فَإِنَّهُ جَاءَ الْأَثَرُ: [ص:٣٢] مَنْ جَالَسَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ نُزِعَتْ مِنْهُ الْعِصْمَةُ ، وَوُكِلَ إِلَى نَفْسِهِ ، وَمَنْ مَشَى إِلَى صَاحِبِ بِدْعَةٍ مَشَى فِي هَدْمِ الْإِسْلَامِ. وَجَاءَ: مَا مِنْ إِلَهٍ يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَبْغَضُ إِلَى اللَّهِ مِنْ صَاحِبِ هَوًى " ، وَقَدْ وَقَعَتِ اللَّعْنَةُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَهْلِ الْبِدَعِ ، وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ مِنْهُمْ صَرْفًا ، وَلَا عَدْلًا ، وَلَا فَرِيضَةً ، وَلَا تَطَوُّعًا ، وَكُلَّمَا ازْدَادُوا اجْتِهَادًا وَصَوْمًا وَصَلَاةً ازْدَادُوا مِنَ اللَّهِ بُعْدًا ، فَارْفُضْ مَجَالِسَهُمْ ، وَأَذِلَّهُمْ ، وَأَبْعِدْهُمْ كَمَا أَبْعَدَهُمُ اللَّهُ وَأَذَلَّهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَئِمَّةُ الْهُدَى بَعْدَهُ."

وأختم بقول بن الجوزى فى تلبيس أبليس ١٥٢/١

"والله يعلم أننا لم نقصد ببيان غلط الغالط إلا تنزيه الشريعة والغيرة عليها من الدخل وما علينا من القائل والفاعل وإنما نؤدي بذلك أمانة العلم وما زال العلماء يبين كل واحد منهم غلط صاحبه قصدا لبيان الحق لا لإظهار عيب الغالط ولا اعتبار بقول جاهل يقول كيف يرد على فلان الزاهد المتبرك به لأن الانقياد إنما يكون إلى ما جاءت به الشريعة لا إلى الأشخاص وقد يكون الرجل من الأولياء وأهل الجنة وله غلطات فلا تمنع منزلته بيان زلله.

والحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات